



الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية و التعليم العالي
الوزير

قرار رقم ١٢٤٤ / ١٣ / ٢٠١٠

إلحاق مؤقت لمدرسي المدارس المدمجة بالمدارس المدمجة بها

ان وزير التربية و التعليم العالي
بناء على المرسوم رقم ٢٨٣٩ تاريخ ٢٠٠٩/١١/٩ (تشكيل الحكومة)
بناء على المرسوم الاشراعي رقم ١١٢ تاريخ ١٩٥٩/٠٦/١٢ وتعديلاته (نظام الموظفين)
بناء على المرسوم الاشراعي رقم ٢٨٦٩ تاريخ ١٩٥٩/٠٢/١٦ (تنظيم وزارة التربية و التعليم العالي)
بناء على القانون رقم ٤٤٢ تاريخ ٢٠٠٢/٠٧/٢٩ (اصول التعيين في وظيفة مدرس في مرحلتي الروضة و
التعليم الاساسي في المدارس الرسمية) .
بناء على القرارات رقم ١١٧٤/م و ١١٧٦/م و ١١٧٧/م و ١١٧٨/م و ١١٧٩/م و ١١٨٠/م/٢٠١٠
تاريخ ٢٠١٠/٠٨/١٤ القاضية بدمج بعض المدارس المتعثرة في المحافظات كافة .
وتأميننا لانطلاق العمل المدرسي .
وبعد استطلاع رأي مديرة التعليم الابتدائي .
وبناء على اقتراح المدير العام للتربية .


بقر ما يأتي :

المادة الأولى : يلحق جميع افراد الهيئة التعليمية للمدارس المدمجة بالمدارس المدمجة بها مؤقتاً ريثما يصار
إلى توزيعهم على مراكز العمل المحتاجة إلى خدماتهم .

المادة الثانية : يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة %

بيروت في ١٣ / ١٢ / ٢٠١٠

ر وزير التربية و التعليم العالي


حسن منيمنة